

State Minister for Municipality Affairs

Minister's Office

Tel.: 2471558/9 - Fax: 2471556

05 FEB 2009

الوزير
مكتب الوزير
الإدارة العامة لشؤون البلدية

الرقم : ١٠٨

وزير الدولة لشؤون البلدية

مكتب الوزير

تليفون : ٢٤٧١٥٥٨ / ٩ - فاكس : ٢٤٧١٥٥٦

Ref.: الإشارة:

Date: التاريخ:

55

قرار وزاري رقم 55 لسنة 2009
بتعديل قرار رئيس البلدية رقم 2000/61 بشأن الرسوم المستحقة مقابل
الخدمات التي تؤديها البلدية

وزير الدولة لشؤون البلدية.

- بعد الإطلاع على المادة 72 من الدستور.
- وعلى القانون رقم 5 لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت.
- وعلى القرار الوزاري رقم 307 لسنة 2007 بشأن تنظيم الجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات.
- وعلى قرار رئيس البلدية رقم 2000/61 بشأن الرسوم المستحقة مقابل الخدمات التي تؤديها البلدية وتعديلاته.
- وبناء على موافقة المجلس البلدي بقراره رقم م ب/م ق 9 / 2008/17/481 المتخذ باجتماعه رقم (2008/17) المنعقد بتاريخ 2008/12/22 بتعديل البند رقم (11) من الرسوم الواردة بقرار رئيس البلدية رقم 2000/61 والخاصة بالخدمات التي يقدمها قطاع شئون الخدمات البلدية .
- ولمقتضيات المصلحة العامة .

قرار

مادة أولى

يعدل البند رقم (11) من الرسوم الواردة بقرار رئيس البلدية رقم 2000/61 والخاصة بالخدمات التي يقدمها قطاع شئون الخدمات البلدية وذلك على النحو التالي:

11 - مخيمات حملات الحج والأفراح والمناسبات
والمخيمات الانتخابية (تأمين نظافة)


500 دينار.

١٠٨



مادة ثانية


على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره.



وزير الأشغال العامة

وزير الدولة لشئون البلدية

د. فاضل صفر على صفر


وزير الأشغال العامة
وزير الدولة لشئون البلدية

صدر في : / صفر / 1430.

الموافق / فبراير / 2009.

نسخة إلى :

- السيد/ مدير عام البلدية .
- الإدارة القانونية .
- المكتب الفني لوزير الدولة لشئون البلدية .
- السيد/ رئيس قطاع الرقابة والتفتيش .
- مكتب المتابعة التابع لوزير الدولة لشئون البلدية .
- السادة عمدتخاري وزير الدولة لشئون البلدية .

